

## الجامع الصغير

كتاب الصيد .

محمد عن يعقوب عن أبي حنيفة ( Bهم ) : مسلم أرسل كلبه فزجره مجوسي فانزجر فلا بأس بصيده وإن أرسله مجوسي فزجره مسلم فانزجر فأخذ الصيد لم يؤكل وإن لم يرسله أحد فزجره مسلم فانزجر فأخذ الصيد فلا بأس بأكله وإا أعلم